

## قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٧٩ لسنة ٢٠١٩

### رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون الهيئات العامة الصادر بالقانون رقم ٦١ لسنة ١٩٦٣ ؛

وعلى القانون رقم ٥٠ لسنة ١٩٦٩ بتعيين حدٍ أقصى للملكية الأسرة والفرد

في الأراضي الزراعية وما في حكمها وتعديلاته ؛

وعلى القانون رقم ٥٣ لسنة ١٩٧٣ بشأن الموازنة العامة للدولة ؛

وعلى القانون رقم ٦٣ لسنة ٢٠١٤ بشأن الحد الأقصى للدخول للعاملين بأجر لدى

أجهزة الدولة والقواعد التنفيذية له ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٥٢١ لسنة ١٩٧٩ في شأن تنظيم صندوق الأراضي الزراعية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٧٩ لسنة ٢٠١٨ بتفويض رئيس مجلس الوزراء

في بعض الاختصاصات ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٣٢٦ لسنة ١٩٨٤ بإعادة تشكيل مجلس

إدارة صندوق الأراضي الزراعية ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٩ لسنة ٢٠١٤ ؛

وعلى ما عرضه وزير الزراعة واستصلاح الأراضي ؛

**قرر:**

( المادة الاولى )

يُعاد تشكيل مجلس إدارة صندوق الأراضي الزراعية برئاسة وزير الزراعة

واستصلاح الأراضي وعضوية كلٍّ من :

رئيس مجلس إدارة البنك الزراعى المصرى .

رئيس إدارة الفتوى لوزارة الزراعة واستصلاح الأراضي بمجلس الدولة .

المستشار القانونى للهيئة العامة للإصلاح الزراعى .

- رئيس الإدارة المركزية للملكية والحياسة والأملاك بالهيئة العامة للإصلاح الزراعى .
- رئيس الإدارة المركزية للتعاون والتنمية الريفية بالهيئة العامة للإصلاح الزراعى .
- وكيل وزارة المالية يرشحه وزير المالية .

اثنين من ذوى الخبرة فى الاقتصاد الزراعى يختارهما وزير الزراعة واستصلاح الأراضى لمدة سنتين .

#### ( المادة الثانية )

يجتمع مجلس إدارة الصندوق مرة كل شهرين على الأقل أو كلما دعت الحاجة لذلك ، بناءً على دعوة من رئيسه أو طلب أغلبية أعضائه ، وتكون اجتماعاته صحيحة إذا حضرها أغلبية الأعضاء ، وتصدر قراراته بأغلبية أصوات الحاضرين ، وفى حالة التساوى يرجح الجانب الذى منه الرئيس .

#### ( المادة الثالثة )

مع مراعاة الحد الأقصى للدخول ، يصرف لكل من رئيس وأعضاء مجلس إدارة الصندوق بدل حضور جلسات وانتقالات بواقع ثلاثة آلاف وخمسمائة جنيه عن كل جلسة بحد أقصى اثنتا عشرة جلسة سنويًا .

#### ( المادة الرابعة )

يلغى ما يخالف أحكام هذا القرار .

#### ( المادة الخامسة )

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، ويُعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ١٣ جمادى الأولى سنة ١٤٤٠ هـ

( الموافق ١٩ يناير سنة ٢٠١٩ م ) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / مصطفى كمال مدبولى